

محادثة بعنوان:

# الاعتكاف آدابه وأحكامه

لفضيلة الشيخ:

أ.د: سليمان بن سليم الله الرحيلي

غفر الله له ولوالديه وللمشايخه وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

﴿أَمَّا بَعْدُ﴾

فمعاشر الفضلاء؛ درسنا اليوم السابع عشر من شهر رمضان من عام خمسة وأربعين بعد الأربعمائة والألف من هجرة نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي مسجد نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ: (الاعتكاف حقيقته وأحكامه).

معاشر الفضلاء؛ إن شهر رمضان شهر مبارك منذ أن يدخل إلى أن يخرج، فكل لياليه مباركة، كما قال نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ»، فكل ليالي رمضان مباركة، وكل أيام رمضان مباركة، إلا أن هناك ليلة من ليالي رمضان ليست كباقي الليالي، إنها ليلة الله عَزَّ وَجَلَّ يُكرم بها المجتهدين من عباده في طاعته، إنها ليلة بركتها مضاعفة على غيرها، إنها ليلة تعدل في بركتها وثوابها وخيرها عبادة ثلاث وثمانين سنة وثلث السنة، إنها ليلة أنزل الله فيها القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾ [القدر: ١-٥].

وقد علم نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلمنا من بعده أنها في شهر رمضان؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، فعلمنا من هذا أن ليلة القدر من ليالي رمضان. وقد علم نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك، وعلم فضلها وعظيم قدرها فالتمسها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاعتكف العشر الأول من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر، فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ»؛ أي أن ليلة القدر في الليالي العشرين الأخيرة رمضان، فاعتكف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العشر الأوسط يلتمس ليلة القدر، فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ

**أَمَامَكَ**»، فاعتكف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في العشر الأواخر يلتمس ليلة القدر، فعلمنا أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.

لكن عين الليلة لم يُبين لنا، ولم يُعين لنا، بل إذا نظرت في الأحاديث الواردة في ليلة القدر تجد أن من الأحاديث ما يُطمعك في ليلة كذا، ومن الأحاديث ما يُطمعك في ليلة كذا، ولذا قرر العلماء أن من اجتهد في العشر الأواخر كلها يكون أصاب ليلة القدر، ولو لم يعلم عينها، وهذا مأخوذ من سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يجتهد في العشر كلها التماساً ليلية القدر.

تقول أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا** ورضي عن من أحبها وترضى عنها: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ" كما عند مسلم في الصحيح، وتقول **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ شَدَّ الْمِئْزَرَ، وَأَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ"، كان نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجتهد في العشر كلها ملتصقاً ليلة القدر.

فأنت أيها المؤمن المبارك إن أردت أن تُصيب ليلة القدر فاحرص على الاجتهاد في العشر كلها من أولها إلى آخرها، فإنك إن فعلت ذلك تكون قد أصب ليلة القدر، ولا يُشترط لإصابة ليلة القدر وتحصيل فضلها أن يعلم الإنسان بعينها، وإنما المطلوب أن يكون مجتهداً في تلك الليلة.

**وإن من اجتهاد نبيينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في العشر الأواخر: أنه كان يعتكف العشر كلها ملتصقاً ليلة**

القدر، فما الاعتكاف ما حقيقته؟ وما مقصوده؟ وما أحكامه؟

ينبغي على المؤمن أن يتعلم فقه الاعتكاف من أجل أن يحث نفسه على الاعتكاف ما استطاع، وعلى تحقيق مقصود الاعتكاف، إن الاعتكاف -معاشر الفضلاء- في الشرع هو المكث في المسجد بنية، أو إن شئت قل اللبث في المسجد بنية.

والمكث: هو البقاء مدة من الزمن في مسجد -وسياقي الكلام عن هذا بعد قليل- بنية؛ أي بنية الاعتكاف، وهذا عند جماهير الفقهاء وهو الصواب؛ لأن الداخل إلى المسجد قد يدخل إلى المسجد ليُصلي فقط، وقد يدخل إلى المسجد ليستمع درساً، وقد يدخل إلى المسجد ينتظر صديقاً أو ليلقى صديقاً، وقد يدخل إلى المسجد للاعتكاف، فلا بُدَّ من نية مميزة ونية معينة، وهي أن ينوي الاعتكاف عند دخوله إلى المسجد.

## ← ما المقصود من الاعتكاف؟

الاعتكاف المقصود منه: أن يتفرغ المعتكف لعبادة الله، وللاجتهاد في طاعة الله، أن يقطع العلاقات بالخلافتن ليتفرغ لعبادة الخالق **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، يلزم بيت الله من أجل أن يُقبل على عبادة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، من أجل أن يقطع علاقته بالخلافتن، من أجل أن يقطع علاقته بالدنيا، وبأخبار أهل الدنيا ليتفرغ لعبادة ربه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وإذا كان الاعتكاف في العشر الأواخر فزد على ذلك مقصودًا آخر: وهو التماس ليلة القدر، فالاعتكاف في العشر الأواخر يُقصد منه قطع العلاقات بالخلافتن ليتفرغ لعبادة الخالق التماسًا لليلة القدر.

والمعتكف ينبغي عليه أن يعرف هذا المقصود ليأتي بمقصود الاعتكاف، فإذا دخل المسجد معتكفًا فإنه يُقبل على عبادة الله؛ قراءةً للقرآن، وذكرًا لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ودعاءً، وصلاةً، وقيامًا، يجتهد في سائر أنواع الطاعة، ويحرص على تقليل علاقته بالناس.

وإن مما ينافي مقصود الاعتكاف: ما يقع من بعض المعتكفين -هداني الله وإياهم إلى الخير- من أنهم يجتمعون في المسجد ويتحدثون حتى يغلب ذلك على وقتهم، بل إنك تتألم عندما تجد أن المسلمين قائمون خلف إمامهم يصلون قيام الليل، وتجد جماعات من المعتكفين قد تحلقوا حول بعضهم يتكلمون ويتضحكون ويتسامرون، فأين مقصود الاعتكاف؟! هذا ينافي مقصود الاعتكاف.

نعم، لا حرج على المعتكف أن يتكلم مع غيره بحديث مباح شيئًا من الزمن لا يغلب على وقته، فإن أمنا صفية **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** كانت تأتي إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهو في معتكفه وتتحدث معه ويتحدث معها **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لكن هذا إنما هو في زمن يسير، وساعة يسيرة لا تغلب على وقت المعتكف، وإنما يدفع بها الملل ويُجدد بها النشاط في طاعة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وإني في هذا المقام لأحذر من سارق وقت المعتكف في زماننا هذا ألا وهو الهاتف الجوال، فإن هذا الهاتف يستصعبه المعتكف معه في مسجده، ثم بعض المعتكفين لا ينقطع عن الدنيا بهذا الاعتكاف، بل تجده يتابع أخبار الدنيا، بل يتحدث مع الناس في وسائل الدردشة، يتحدث مع هذا ويتحدث مع هذا كأنه في خارج المسجد، بل كأنه عندما دخل المسجد معتكفًا تفرغ لهذا الهاتف الجوال، وأصبحت عنده قدرة على استعمال هذا الهاتف أكثر مما لو كان في خارج المسجد.

وهذا ينبغي أن يتنبه له المعتكف، فإن هذا يُنافي مقصود الاعتكاف، بل لا أبالغ إذا قلت: إنه قد يصل إلى أنه يُنافي حقيقة الاعتكاف، ويُبطل اعتكاف المعتكف إذا خرج عن كونه منقطعاً عن الخلائق إلى كونه متصلًا بالخلائق معظم وقته وهو في المسجد، فعلى المعتكف أن يتنبه لهذا الأمر، وأن يُقبل على المقصود من اعتكافه.

### ← ما حكم الاعتكاف؟

الاعتكاف مشروع في كل السنة عند جماهير العلماء؛ لقول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [البقرة: ١٢٥]، قال العلماء: "إن الله **عَزَّ وَجَلَّ** عهد إلى هذين النبيين الكريمين إبراهيم وإسماعيل أن يطهرا بيته للطائفين الذين يتقربون إلى الله بعبادة الطواف حول البيت، والعاكفين الذين يتقربون إلى الله بعبادة الاعتكاف، ولم يُقيد ذلك برمضان ولا بغير رمضان".

كذلك قول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قال العلماء: "بيان الله **عَزَّ وَجَلَّ** لأحكام العبادة أو لبعض أحكام العبادة دليل على شرف تلك العبادة".  
إذا أيها المؤمن أيتها المؤمنة؛ يُشرع الاعتكاف في جميع السنة، لكنه في العشر الأواخر من رمضان سنة مؤكدة؛ لمحاضرة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عليه، فعن عبد الله بن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ»، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، فدل هذا الأسلوب على المداومة من النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على اعتكاف العشر الأواخر من رمضان؛ لآفته قَالَ: (كَانَ) وكان إذا ذكرت قبل الفعل تدل على الديمومة وعلى الاستمرار، وَقَالَ أَيضًا: (يَعْتَكِفُ) فجاء بالفعل المضارع، والفعل المضارع يدل على الديمومة والاستمرار.

وجاء عن أمنا عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، فإمامنا وقدوتنا وحبينا وقره أعيننا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان كلها حتى توفاه الله، واعتكف معه بعض الصحابة، واعتكف معه أزواجه، وبعد موته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** اعتكف أزواجه وبعض الصحابة في العشر الأواخر من رمضان.

ولم يرد لعبادة الاعتكاف ثوابٌ خاصٌ في حديث صحيح، وكل الأحاديث التي ورد فيها ثوابٌ خاصٌ لعبادة الاعتكاف ضعيفة لا تثبت عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن لا شك أن الاعتكاف عبادة شريفة وسنة عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن فعلها يؤجر على العبادة، ويؤجر على السُّنَّة.

كما أن المعتكف يتفرغ لعبادة الله عَزَّ وَجَلَّ، كما أن المعتكف ينتظر الصلاة بعد الصلاة، فيكون في رباطٍ في أيام اعتكافه كلها، ويحصل ثواب انتظار الصلاة بعد الصلاة، والذي ينتظر الصلاة بعد الصلاة هو في صلاة ويكتب له أجر الصلاة، وذلك فضلٌ عظيم.

### ← إذا عرفنا ذلك فما مكان الاعتكاف؟

مكان الاعتكاف: المسجد؛ لقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: 1٨٧]، فعلمنا أن الاعتكاف إنما يكون في المساجد، ولم يرد لا في القرآن ولا في السُّنَّة ولا في آثار السلف الاعتكاف في غير المسجد، فدل ذلك على أن الاعتكاف مخصوص بالمسجد.

### ← إذا عرفنا ذلك، فما هو المسجد؟

المسجد: هو ما أحاطته الحيطان والأبواب وكان موقوفاً للصلاة، فالمسجد هو الذي بُني وكانت له حيطان تفصله عن غيره، وكانت له أبواب تفصله عن غيره، حتَّى لو لم يكن له سقف فإنه مسجد، إذاً كل بناء بُني بالحيطان وجُعِلت له أبواب وكان موقوفاً للصلاة فيه فهو مسجد، وسطح المسجد من المسجد، فلو اعتكف المسلم في سطح المسجد فإنه معتكف في المسجد.

وكذلك ساحات المسجد إذا كانت تُحيطها الأسوار والأبواب فإنها من المسجد، كما في ساحات مسجد نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن هذه الساحات تُحيطها الأسوار والأبواب فهي من المسجد، فلا حرج على المعتكف أن يخرج إلى الساحة من أجل مثلاً أن يأكل ما يجب من المأكولات في الساحة ونحو ذلك، لكن الأفضل له ألا يخرج إلا لحاجة خروجاً من خلاف العلماء، لكن لو أنه خرج فإن ذلك لا يبطل اعتكافه.

أما إذا كانت الساحة مُلحقة بالمسجد، لكن لا تُحيطها حيطان وأبواب، ولا أسوار وأبواب تفصلها عن غير المسجد كما في الساحة الجديدة للمسجد النبوي فإنها ساحة مفتوحة، فهذه ليست من المسجد، فليس للمعتكف أن يخرج إليها إلا لحاجة لا بُدَّ منها ممَّا يأتي إن شاء الله عَزَّ وَجَلَّ.



### ← إذا أين يعتكف الرجل؟ وأين تعتكف المرأة؟

أما الرجل: فيعتكف في مسجد تُقام فيه الجماعة؛ لأن الرجل تجب عليه الجماعة، والجماعة تتكرر في اليوم واللييلة خمس مرات، فلو اعتكف في مسجد لا تُقام فيه الجماعة، فإنه يلزمه أن يخرج من معتكفه خمس مرات متكررات، وهذا يُنافي حقيقة الاعتكاف، إذاً لا بُدَّ من أن يكون المسجد الذي يعتكف فيه الرجل مسجدًا تُقام فيه الجماعة.

وإذا كان ستتخلل اعتكافه صلاة الجمعة فالأفضل أن يعتكف في مسجد تُقام فيه الجمعة حتى لا يُضطر إلى الخروج إليها، لكنَّ هذا ليس بشرط، وإِنَّمَا هو أفضل، لما؟ لأن الجمعة لا تتكرر، وإِنَّمَا يخرج إليها مرة واحدة، فهذا لا يضطر الاعتكاف.

وهل يلزم إذا اعتكف الرجل في مسجد جماعة لا تُقام فيه الجمعة أن يشترط عند عقد اعتكافه أن يخرج لصلاة الجمعة؟ قال بهذا بعض الفقهاء، لكن أنه لا يلزم؛ لأن خروجه لازم له شرعاً، فلا يلزم أن يشترطه، هذا بالنسبة للرجل.

وأما المرأة: فإنها تعتكف في المسجد ولو كانت لا تُقام فيه الجماعة، لو كان المسجد مبنياً على الوصف الذي ذكرناه، لكن لا تُقام فيه الجماعة، كأن كان الناس قد انتقلوا إلى الصلاة في مسجد آخر، لكن بقي هذا المسجد، فإن للمرأة أن تعتكف فيه ولا حرج عليها؛ لأنَّها لا تجب عليها صلاة الجماعة، فهي لا تحتاج إلى الخروج من أجل أن تُصلي الجماعة، فإذا اعتكفت في مسجد لا تُقام فيه جماعة صح وجاز، وإذا اعتكفت في مسجد تُقام فيه الجماعة صح وجاز، وإذا اعتكفت في مسجد تُقام فيه الجماعة والجمعة صح وجاز.

وهل للمرأة أن تعتكف في مصلاها في بيتها؟ يعني لو كان للمرأة مكان في بيتها قد خصصته للصلاة لا تفعل فيه شيئاً من أمور الدنيا، وَإِنَّمَا تُصلي فيه فقط، فهل لها أن تعتكف في هذا المكان؟

**ذهب جماهير الفقهاء وهو الراجح:** إلى أنه لا يُشعر لها أن تعتكف في غير مسجد، فلا يُشعر لها

أن تعتكف في مصلاها في بيتها، وذلك لأنَّه لو كان للمرأة أن تعتكف في بيتها لأرشد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النساء إلى ذلك؛ لأنَّه أسترهن، كما أرشد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النساء أن يُصلين في بيوتهن، فلما وجدنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُرشد النساء إلى الاعتكاف في بيوتهن ووجدن نساء



السلف ومنهن أزواج رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يعتكفن إلا في مسجد، علمنا أن الاعتكاف لا يشرع للمرأة إلا في مسجد، فلو كان جائزاً للمرأة أن تعتكف في بيتها لفعله نساء السلف.

### ← إذا علمنا أن المعتكف يعتكف في المسجد، فما أفضل مسجد للاعتكاف؟

اتفق العلماء على أن أفضل المساجد للاعتكاف المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا، والمسجد الأقصى، وذلك لأن ثواب الصلاة في هذه المساجد يُضاعف أكثر من مضاعفته في غيرها على ما ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» رواه الطحاوي، والبيهقي، وصححه الألباني، وأكثر العلماء الذين صححوا الحديث حملوه على الأفضلية، فمعنى الحديث: لا اعتكاف أفضل من الاعتكاف في هذه المساجد الثلاثة.

**ويدل لذلك:** أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عندما وجد أن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد فهم تخصيص الاعتكاف بهذه المساجد الثلاثة من هذا الحديث قال له: "لعلك نسيت وحفظوا، وأخطأت وأصابوا"؛ أي أن الذين كانوا يعتكفون في المساجد غير المساجد الثلاثة ومنهم بعض صحابة رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلهم أصابوا، ولعل هنا للتحقيق مع التلطف في العبارة، وإلا ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى أنهم أصابوا وأن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخطأ، وهذا رواه عنه الطحاوي، وروى الطبراني عنه أيضاً أنه قال لحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - هذا ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: "أما أنا فقد علمت أنه لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة"، هذا بالنسبة للرجل.

← ثم يأتي السؤال الذي نسأل عنه كثيراً: ما الأفضل: الاعتكاف في المسجد الحرام، أو الاعتكاف مسجد نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

### □ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ يُنْظَرُ إِلَيْهَا مِنْ جِهَاتٍ ثَلَاثٍ:

١- **الجهة الأولى:** فعل نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وقد ثبت أن اعتكاف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَسْجِدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما اعتكف صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ، فَهَلْ نَقُولُ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ لِلْمَعْتَكِفِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لَا شَكَّ أَنْ الْعِتْكَافَ سَنَةً، لَكِنْ هَلْ كَانَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْصُودًا وَمُفْضَلًا عَلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟

الَّذِي يَظْهَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: أن الأمر ليس كذلك، وَإِنَّمَا لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو قصد المسجد الحرام ليعتكف فيه فإنه يحتاج إلى تسعة أيام حتى يصل إلى مكة، ويحتاج إلى تسعة أيام حتى يرجع إلى المدينة، وهذا فيه:

↔ أولاً: تضييع للوقت في رمضان.

↔ وثانياً: فيه مشقة، وما خُير النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

وهذا المانع قد اندفع في زماننا فالحمد لله اليوم الواحد يصل من أقصى الأرض إلى مكة في أقل من يوم، وهذا فضل الله على الناس اليوم، فهذه الجهة لا تدخل في مسألة التفضيل على هذا.

❖ **الجهة الثانية:** من جهة العمل والعبادة، ولا شك أن العمل والعبادة في مكة أعظم وأفضل؛ لأن الصلاة في مكة بمئة ألف صلاة، إلا مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنها بالنسبة لمسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمئة، يعني الصلاة في المسجد الحرام بالنسبة للمساجد بمئة ألف صلاة، أما بالنسبة لمسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمئة صلاة.

كذلك يزيد المعتكف في المسجد الحرام: عبادة الطواف ببيت الله الحرام، فالاعتكاف في المسجد الحرام أعظم من جهة العبادة.

❖ **والجهة الثالثة:** حصول المقصود وطمأنينة القلب، وهذا يُنظر إليه في العبادة التي تُخیر فيها الإنسان، فما تُخیر فيه فانظر إلى أعظمه أثراً في قلبك، فإن كان اعتكافك في المسجد الحرام يحصل به اطمئنان القلب وراحة القلب والأثر الطيب في القلب فالاعتكاف في المسجد الحرام أفضل، وإذا كان اعتكافك في مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصلح لقلبك وأحسن لقلبك وأعظم في تحقيق مقصود الاعتكاف بالنسبة إليك فالاعتكاف في مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل لك.

على أني أذكر أيضاً: أن من كان من عادته أن يعتكف في المسجد الحرام، ثم منعه مانع من الاعتكاف في المسجد الحرام كدرس يحضره في مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه يُكتب له أجر عمله السابق من اعتكافه في المسجد الحرام، فمن كان يحضر دروس أهل العلم في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ، ويُحب أن يجلس في هذه الدروس، ومن عادته أنه يعتكف في المسجد الحرام فإنه يُؤجر بإذن الله على الاعتكاف في المسجد الحرام وهو في مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

← إذا كان ذلك كذلك فما مدة الاعتكاف؟ ما أقل الاعتكاف وما أكثره؟

الاعتكاف إما أن يكون في العشر الأواخر من رمضان، وإما أن يكون في غير العشر الأواخر من رمضان، يعني في بقية أيام العام وليالي العام، بما في ذلك العشر الأول من شهر رمضان، وهذا لا حد لأكثره عند أهل العلم، يعتكف يومين يعتكف ثلاثة يعتكف عشرة يعتكف عشرين، لا حد لأكثره.

← لكن هل هناك حد لأقله؟

**جمهور الفقهاء:** على أنه لا حد لأقله بشرط أن يمكث ساعة من الزمان، يعني مقداراً من الزمان، ليس الساعة بستين دقيقة كما عندنا، وإنما المقصود بالساعة المقدار من الزمان، وضبطه بعض الفقهاء بما بين الأذان والانتهاء من الصلاة، يعني بقدر ما بين الأذان والانتهاء من الصلاة، فعند هؤلاء لو أن الإنسان عندما دخل ليصلي نوى الاعتكاف وبقي حتى صلى وجلس قليلاً ثم خرج يكون قد حصل له الاعتكاف، ويؤجر على الاعتكاف، لماذا يا معاشر الجمهور؟ قالوا: لأن الله أطلق في القرآن ولم يحده بزمن.

**وذهب بعض الفقهاء:** إلى أقل الاعتكاف يومٌ وليلة، لا بُدَّ من يوم وليلة.

**وذهب بعض الفقهاء:** إلى أن أقل الاعتكاف ليلة كاملة، أو يومٌ كامل، وهذا أرجح الأقوال عندي:

أن أقل الاعتكاف هو ليلة كاملة، أو نهار كامل.

طبعاً يا إخوة الجمهور ذكروا آثاراً عن بعض الصحابة فيها أنهم يدخلون المسجد للاعتكاف ولو زمنًا ليس طويلاً، لكن الأظهر والله أعلم: أن أقل مدة للاعتكاف ليلة كاملة؛ يعني من المغرب إلى الفجر، أو نهار كامل؛ يعني من الفجر إلى المغرب، لما؟ لأن الاعتكاف عبادة، والعبادة مبنية على التوقيف، وقد رأينا أن أقل ما ورد في الأحاديث من الاعتكاف هو ليلة، وذلك في الحديث الذي عند البخاري أن عمر رضي الله عنه قال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إني كنت قد نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أوفِ بنذرك»، فدل ذلك على أن اعتكاف ليلة واحدة طاعة؛ لأن الوفاء بالنذر إنما يكون في الطاعة.

ولما جاء أن عبد الله بن أنيس **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** قَالَ لِلنَّبِيِّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: إِنَّ لِي بَادِيَةً، وَإِنِّي أَصَلِّي بِهِمْ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزَلَ فِيهَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**عَلَيْكَ بِهَذِهِ اللَّيْلَةِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ**»، فكان عبد الله بن أنيس **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** في ليلة ثلاث وعشرين يأتي إلى المدينة من باديته، ويدخل مسجد النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بعد العصر، ويبقى تلك الليلة ليلة ثلاث وعشرين إلى أن يُصلي الفجر، ثم يخرج **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ**، وقد حمل كثير من أهل العلم هذا على الاعتكاف، فكان يعتكف ليلة واحدة في مسجد النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإذا ثبت هذا لليلة فإنه يثبت للنهار؛ إذ لا فرق بينهما في باب الاعتكاف.

والكمال في العشر الأواخر من رمضان أن يعتكف المسلم العشر كلها، وهذا عند جماهير العلماء كمال وليس شرطاً، وذهب بعض العلماء ومنهم شيخنا الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللهُ**: إلى أن الاعتكاف في العشر لا بُدَّ أن يكون اعتكافاً للعشر، فإما أن يعتكف العشر كلها، وإما أن يترك الاعتكاف، لكن هذا القول مرجوح، لكن الكمال أن يعتكف المسلم العشر كلها؛ لأن المقصود من الاعتكاف في رمضان أن يُصيب المسلم ليلة القدر، وهذا فعل النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

فإن كان لا يتيسر له الاعتكاف في العشر الأواخر كلها، فإنه يعتكف العشر الليالي من العشر الأواخر؛ بمعنى أن يأتي في كل ليلة يأتي ليلة الحادي والعشرين عند مغرب شمس يوم العشرين، فيدخل المسجد بنية الاعتكاف ويبقى إلى الفجر، ثم بعد أن يُصلي الفجر يخرج ويذهب إلى أعماله، يأتي الليلة التالية قبل المغرب ويدخل المسجد بنية الاعتكاف، ويبقى إلى الفجر ثم يخرج إلى أعماله، حتى يُتم العشر؛ لأن المقصود من الاعتكاف في العشر الأواخر إصابة ليلة القدر، وليلة القدر إنما هي في الليل.

فإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يعتكف العشر الليالي كلها، فإنه يعتكف العشر الليالي في الليالي الوترية، ليلة واحد وعشرين، ثم معها السبع البواقي، فإن كان لا يمكنه ذلك فليعتكف الأوتار؛ ليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين، وليلة خمس وعشرين، وليلة سبع وعشرين، وليلة تسع وعشرين، خمس ليالي، فإن كان لا يتيسر له أن يعتكف هذه الليالي الخمس فليعتكف ثلاث ليال: ليلة

ثلاث وعشرين، فيفعل كما كان عبد الله بن أنيس **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** يفعل، ثم ليلة خمس وعشرين، ثم ليلة سبع وعشرين.

تقولون: لماذا هذه الليالي الثلاث؟ نقول: لأن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** صلى بأصحابه القيام في هذه الليالي الثلاث، ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل، ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ليلة سبع وعشرين إلى آخر الليل، هذا ما يتعلق بمدة الاعتكاف.

### ← متى يدخل المعتكف المسجد؟

الذي عليه جمهور الفقهاء، بل أكثر الفقهاء، بل جماهير الفقهاء: أنه يدخل المعتكف إذا أراد أن يعتكف العشر الأواخر عند غروب شمس يوم العشرين؛ يعني ليلة إحدى وعشرين؛ لأن ليلة إحدى وعشرين هي أول ليالي العشر، والمقصود: أن يعتكف العشر كلها.

فإن قيل: فما تقول فيما جاء عن أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** أنها قالت: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِבَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ" رواه البخاري في الصحيح، فتقولون: ظاهر هذا أن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يدخل بعد أن يصلي الصبح؟

نقول: انظر رعاك الله ماذا قالت هنا **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا!** قالت **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**: "أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ"، يعني يدخل الخباء وليس المسجد، فالنبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يدخل المسجد عند مغرب شمس يوم العشرين، ويبقى مع الصحابة في المسجد، ثم إذا صلى الصبح دخل المعتكف الخباء الذي نصبته له أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**، والخباء هذا هو الذي جاء في رواية مسلم: "دَخَلَ مُعْتَكِفُهُ"؛ أي دخل خبائه المخصص له ليتفرغ فيه **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

### ← هل يجوز للمعتكف أن يخرج من المسجد؟

والمقصود بهذا السؤال يا إخوة: هل يجوز للمعتكف أن يخرج من المسجد مع بقاء اعتكافه؟ لأن البقاء في المعتكف من غير نذر ليس واجب لو أن الإنسان أراد أن يعتكف عشر أيام أو عشر ليالي، وبعد يومين تعب وأراد أن يخرج يجوز له أن يخرج، وهذا في الاعتكاف المسنون ليس اعتكاف النذر، لكن هل يجوز له أن يخرج خارج المسجد مع بقاء اعتكافه قائماً؟

الأصل: عدم جواز خروج المعتكف من المسجد حتى لعيادة المريض أو شهود الجنازة أو اتباع الجنازة، فإن خرج بطل اعتكافه، فعن أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا** قالت: "إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ، وَالْمَرِيضُ فِيهِ، فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ" رواه مسلم، أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** تقول: إن كنت أكون معتكفة فأدخل البيت لحاجتي التي لا بُدَّ منها، وأعرف أن في البيت مريضاً، فلا أقف عنده ولا أسأل عنه، إِلَّا وأنا مارة في طريقي، وأنا مارة في طريقي أقول: كيف فلان؟ لكن لا أقف، وإذا كان هذا هكذا فمن باب أولى: ألا يعود المعتكف المريض أصلاً، ويخرج من أجل عيادة المريض، إذا كانت أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** تجتنب أن تقف عند المريض، وقد خرجت لا لعيادته وَإِنَّمَا حاجة، فمن باب أولى: أن المعتكف لا يخرج لعيادة المريض.

### ❦ وَيُسْتَنْبَى مِنْ هَذَا الْأَصْلِ أَمْرَانِ:

⬅ **الأمر الأول:** الخروج لحاجة الإنسان التي لا يستطيع فعلها في المسجد، أو لا تيسر له في المسجد، والحاجة قد تكون شرعية وقد تكون طبيعية.

**الحاجة الشرعية:** أن يخرج ليتوضأ، أن يخرج ليغتسل غسل الجنابة، أن يخرج ليغتسل غسل الجمعة، هذه حاجة شرعية، ولا يستطيع أن يفعلها في المسجد.

**الحاجة الطبيعية:** أن يخرج لقضاء الحاجة؛ أن يخرج ليبول أو يقضي حاجته، فإذا كان بجوار المسجد دورات مياه فإنه يخرج إليها، وإذا لم يكن بجوار المسجد دورات مياه فإنه يجوز له أن يذهب إلى بيته ليقضي حاجته.

**كذلك من الحاجة الطبيعية:** أن تخرج للإنسان رائحة تؤذيه وتؤذي جيرانه، فيحتاج أن يغتسل ليذهب هذه الرائحة، يجوز له أن يخرج ليغتسل ليزيل رائحة العرق، ويزيل الرائحة التي تؤذيه وتؤذي جيرانه.

وقولنا: "إذا كانت لا تيسر له في المسجد" مثل الأكل والشرب إذا كان لا ييسر له في المسجد فله أن يخرج، ولو إلى بيته ليأكل ويشرب، لكن إذا تيسر له أن يفعله وهو في المسجد فإنه لا يجوز له الخروج. تقول أمنا عائشة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:** "وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْخُلُ عَلَيَّ رَأْسُهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا" رواه البخاري.

وتقول **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا**: "وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ" رواه البخاري في الصحيح، يعني بيت أمنا عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** يُطل على المسجد مباشرة، الباب على المسجد، فكان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يكون معتكفاً في المسجد فيمِيل رأسه إلى داخل البيت، إلى أمنا عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** فتغسل رأسه، فهنا أمكن أن يغسل رأسه وهو في المسجد، بأن تغسله عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا** وهي في البيت.

**فهذا دل على هذا الأصل**: وهو أنه إذا تيسر للإنسان الأكل مثلاً في المسجد فليس له أن يخرج وهو معتكف، ومن ذلك مثلاً يا إخوة أنه يتيسر اليوم للمعتكفين أن يخرج إلى الساحة، وقد قلنا: أن الساحة من المسجد، ويأكل الطعام في الساحة، فإذا كان لا يتيسر ذلك فلا حرج أن ينزل إلى المواقف مثلاً ويأكل هناك، ما دام أنه لا يتيسر له في المسجد.

⇐ **الأمر الثاني**: إذا اشترط المعتكف عند عقد الاعتكاف الخروج لأمر عظيم، أو لأمر في فواته حرج، ما هو لكل أمر ولا لأمر يتكرر، يعني يا إخوة لو أن المعتكف عند دخول المسجد اشترط أن يخرج إلى الدوام إلى الوظيفة، نقول: هذا ما يصلح؛ لأن هذا أمر متكرر يُنافي حقيقة الاعتكاف، لو اشترط أن يخرج من المسجد ليتحدث مع أمه نصف ساعة نقول: هذا ما ينفع.

لكن إذا كان لأمر عظيم، كشهود جنازة قريب له، عندما أراد أن يدخل الاعتكاف هناك مريض من أقاربه غلب على ظنه أنه سيموت، فاشترط أن يخرج ليشهد جنازته، أو لأمر يصعب تعويضه إذا فات، مثل: موعد عند طبيب مواعيده طويلة، أحياناً مثلاً مواعيد الأسنان - وهذا أظنه في كثير من الدول - تمتد إلى ستة أشهر وسبعة أشهر وسنة وأكثر، فإذا كان عنده موعد عند طبيب الأسنان أثناء اعتكافه فله أن يشترط عند الدخول عند عقد الاعتكاف ويشترط أن يخرج لهذا الموعد، فهذا الشرط ينفعه عند جمهور الفقهاء قياساً على الاشتراط في الإحرام من باب قياس الأولى، فإذا كان الاشتراط في الإحرام والإحرام إذا دخله المسلم يلزم ينفع، فمن باب أولى: أن يكون الاشتراط في الاعتكاف غير اللازم ينفع.

﴿ وهذا هو الراجح عندني: قول الجمهور أنه أن اشترط فله أن يخرج من المعتكف. ﴾



ينبغي أن نعلم أيها الأخوة أنه ليس لخروج المعتكف من المسجد هيئة خاصة، لا في مشيته ولا في لباسه، لا يحتاج أن يمشي على ظهره حتّى يخرج من الباب، بعض المعتكفين أراهم إذا أراد أن يخرج يمشي إلى الورا حتى يخرج من الباب، هذا لم يُطلب منه، لا يحتاج أن يمشي حافياً، بعض المعتكفين إذا خرج من المسجد يترك حذاءه ويمشي حافياً، وبعضهم يترك العمامة، كل هذا لم يُطلب، يخرج على هيئته المعتادة، يلبس ثوباً نظيفاً، يلبس عمامة، يلبس حذاءً، ما دام أنه قد أُذن له في الخروج.

ينبغي على المعتكف، بل يجب عليه أن يترك ما يؤذي المؤمنين في المسجد، فإن أذية المؤمنين في المسجد من كبائر الذنوب، وبعض المعتكفين -هداني الله وإياهم- يؤذون المصلين في المسجد، فتجد أن بعضهم يتجمعون ويتحدثون والناس يصلون القيام، المصلي لا يستطيع أن يستمع للإمام من حديث هؤلاء، وتجد أن بعضهم يضع على سجاد المسجد فراشاً له كُله رائحة، بطانية أو غير ذلك إذا وضعت جبهتك على الأرض تُعاني حتّى ترفع جبهتك من الرائحة الموجودة في هذا الفراش هذا ما يجوز، الواجب عند الصلاة أن ترفع هذه الفرش التي يفرشها المعتكفون.

بعض المعتكفين يضع البطانية في مكان الاعتكاف ويذهب يصلي في الإمام، ويقطع الصفوف بهذا، وهذا لا يجوز، لا يجوز لهم أن يقطعوا الصفوف، يجب على المعتكف أن يجتنب أذية المؤمنين في المسجد، وأذية المصلين.

كما يلزمه ويجب عليه أن يُحافظ على نظافة المسجد، هذا بيت الله، الله عزَّ وجلَّ أمر إبراهيم عليه السلام وإسماعيل عليه السلام أن يطهرا للطائفين والعاكفين، فلا يجوز للعاكف أن يوسخ المسجد، أو أن يترك في السجاد رائحة كريهة، واجب على المعتكفين أن يُحافظوا على نظافة المسجد.

كما يجب عليهم أن يلتزموا بالنظام الموضوع للمعتكفين في المسجد حفظاً للمصالح العامة، وحتى لا يضر أحدٌ أحداً، فالواجب الالتزام بالنظام الذي يجعله المسئولون للمعتكفين.

طبعاً معلوم أنه يحرم على المعتكف أن يفعل الأمور المحرمة على غيره، بل هي في حقه أشد حرمة، الغيبة الكذب النميمة سب الناس الهمز اللمز الإشارات المسيئة، هي في حق المعتكف أشد حرمة من غيره؛ لأمرين:

- الأمر الأول: أنه معتكف في عبادة.

• والأمر الثاني: أنه في المسجد.

فينبغي عليه أن يحذر من هذا حذرًا شديدًا.

والمعلوم: أن المعتكف إذا باشر امرأته أو وطئ امرأته سواء في المسجد أو في البيت لو خرج لحاجة

يبطل اعتكافه بهذا.

أختم بأسئلة تتعلق بأشياء معاصرة، وسأختم الآن إن شاء الله.

### هل للمعتكف أن يتحدث مع الناس بالهاتف؟

في السابق يا إخوة الإنسان إذا دخل المسجد ينقطع عن الناس، ولا يلقاهم إلا إذا خرج، لكن

الآن يمكن للإنسان أن يتصل، فهل للمعتكف أن يتصل على أمه يُسلم عليها؟ يتصل على أولاده

يطمئن عليهم؟ هذه المسألة محل نظر؛ لأن صفة **رَضِيَ اللهُ عَنْهَا** كانت تأتي للنبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وتُحدثه، فهل يُقاس هذا على هذا؟ هذا القياس يُشكل عليه أن هذا الحديث يُشبه الخروج من المسجد؛

لأنه لا يتحدث مع أحد في المسجد، وإنما يتحدث مع أحد في خارج المسجد.

**فالذي يظهر لي والله أعلم:** أنه لا يجوز له أن يتحدث بالهاتف مع الناس خارج المسجد إلا

لحاجة تدعو لذلك.

### هل للمعتكف أن يشتري بهاتفه ما يحتاجه؟

هل يشتري طعامه؟ هل يشتري شرابه؟ هل يشتري دواءً لو احتاج إلى دواء عن طريق الهاتف؟

معروف يا إخوة الآن هناك تطبيقات يستعملها الإنسان يشتري بها، فهل له أن يفعل ذلك؟

### عندنا هنا أمران يُنظر إليهما:

← **الأمر الأول:** أنه معتكف، والمعتكف لا ينبغي أن يُباشر البيع والشراء.

← **والأمر الثاني:** أنه يشتري وهو في المسجد، فتأتي المسألة: هل النهي عن البيع والشراء في

المسجد هو باجتماع الطرفين؛ يعني البائع والمشتري، أو هو بإدخال السلع مع اجتماعهما، أو هو بالعقد

ولو كان أحد الطرفين في خارج المسجد؟

الذين يقولون: إنه باجتماع الطرفين يقولون: هذا جائز؛ لأن المشتري في المسجد والبائع خارج

المسجد، والذين يقولون: إن المقصود العقد يقولون: لا يجوز وهذا الذي أرجحه، أن المقصود هو

العقد، ولو كان أحد الطرفين في خارج المسجد؛ لأن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** علل بقوله: **«فَإِنَّ**

**الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**، فيدخل في ذلك ما لو كان المشتري في داخل للمسجد والبائع في خارج المسجد، لكن لو اضطر إلى ذلك، ما وجد إلا هذا الطريق، فإنه يُعفى عنه للضرورة.

**معاشر الفضلاء؛** ها نحن اليوم نكاد نُودع اليوم الثاني من النصف الثاني من شهر رمضان، ولم يبقَ عن العشر الأواخر إلا ثلاثة أيام وثلاث ليل، ثم ندخل في العشر الأواخر، فما أسرع مرور أيام الشهر! والله إنها تمر سريعةً جدًّا، لكن إن كان معظم شهرنا قد ذهب، فإن الباقي منه أغلى من الذهب، إن كان قد مر معظم أيامه ولياليه فقد بقي لنا خير ما فيه، ربنا الرحيم رحمنا وجعل أشرف وأفضل ما في رمضان في آخر رمضان، والعبرة بالخواتيم، فمن كان يا إخوة منا قصر في الأيام الماضية فليحسن في الأيام التالية وليبشر بالخير من الله، ومن كان قد أحسن فليزدد إحسانًا اقتداءً برسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يُعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته، وأن يُعيننا على الصيام والقيام، وأن يُعيننا على كل عبادة تُرضيه، وأن يتقبل منا، أسأل الله **عَزَّ وَجَلَّ** بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يُبارك للجميع في شهر رمضان، وأن يجعل للجميع ممن أعتقت رقابهم في هذا الشهر المبارك ومن عُفِر لهم، كما أسأل ربي **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بأن يغفر للمسلمين والمسلمات الأحياء والأموات، اللهم إنا أحبة لنا وأقارب لنا قد فارقوا الدنيا وهم اليوم في قبورهم، اللهم فاغفر لهم وارحمهم وعافهم واعف عنهم، واجعل قبورهم رياضًا من رياض الجنة يا رب العالمين، اللهم اجعلهم منعمين في قبورهم.

إلهنا وسيدنا ومولانا يا قوي يا عزيز إن لنا إخوة يصومون هذه الأيام تحت قهر عدو من أعدائك، اللهم فيا ربنا فرج عن إخواننا، اللهم فرج عن إخواننا، اللهم فرج عن إخواننا، اللهم يا رب أعزهم على عدوهم، اللهم أعزهم على عدوهم، اللهم أعزهم على عدوهم، اللهم أعزهم على عدوهم، اللهم أطعمهم، اللهم أطعمهم، اللهم أطعمهم، اللهم اشف مريضهم، اللهم اشف مريضهم، اللهم اشف مريضهم، اللهم احفظ أعراضهم، اللهم احفظ أعراضهم، اللهم احفظ أعراضهم يا رب العالمين، اللهم واكتب الذلة على عدوك وعدوهم، اللهم واكتب الذلة على عدوك وعدوهم، اللهم واكتب الذلة على عدوك وعدوهم يا رب العالمين.

ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، وأعتذر اعتذاراً شديداً لإخواننا أصحاب السفر، أنا لا أحب الإطالة في الحقيقة رفقا بإخواننا أصحاب السفر، لكن الموضوع اليوم استثناء اقتضى هذا، فأرجو منهم أن يعذرونا، والأسئلة تكون غداً إن شاء الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

**وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا وَسَلَّم.**

